فوائد التـأمين

يقال ان التأمين بصـورته المعروفة يقـدم خدمات جليـلة للأفراد وللاقتصاد القومى ويسـهم اسهاماً كبيراً فى التنمية التى تسـعى اليها الدول جاهدة ٠

فبالنسبة للمستأمن ـ سواء اكان فرداً أو شركة أو هيئة ـ يحقق له التأمين الغاية القريبة التى ينشدها من اجراء التأمين وهى الحصول على مبلغ التأمين فى حالة وقوع الخطر المؤمن منه ٠

اما بالنسبة للمجتمع بصفة عامة وللاقتصاد القومى فالتأمين يقوم بالوظائف التاليـة :

١ ـ فهو عامل من عوامل الأمان ٠
٢ ـ وهو وسيلة من وسائل الائتمان ٠
٣ ـ ثم انه وسيلة من وسائل تكوين رؤوس الأموال ٠

ولتوضيح هذه الوظائف نفصلها فيما يلى :

الوظيفة الأولى ـ التأمين عامل من عوامل الأمان :

ان التأمين يبعث فى نفوس الأفراد الأمان والطمأنينة ، لأنه من قبيل الاحتياط لأحداث المستقبل ومفاجآت القدر ، فهو يؤمن الشخص من خسارة قد تلحقه فى ماله أو تصيبه هو أو غيره فى نفسه وهذا الأمان الذى يحققه التأمين يوجد فى نوعى التأمين :

التأمين من الأضرار ، والتأمين على الأشخاص ٠

* * *

الوظيفة الثانية ـ التأمين وسيلة من وسائل الائتمان :

ويقولون ان التأمين وسيلة من وسائل الائتمان ، فهو يساعد الفرد فى الحصول على ما يحتاج اليه من ائتمان بوسائل متعددة ، ذلك أن الوسيلة التى يعتمد عليها أغلب الأفراد فى الحصول على ما يحتاجون اليه من قروض هى تقديم مال من اموالهم اما عقاراً أو منقولا ضماناً للقرض ٠ وما دام هذا المـال موجودا لم يتلف أو يهلك يظل الضمان قائماً ومتحققاً ، ولكن هذا المـال قد يفقد أو يسرق أو يحرق فيضيع ما كان

يعول عليه الدائن من ضمان ، فتفادياً لهذا الاحتمال وتمكيناً للدائن من الحصول على حقه جرت العادة على أن يلزم المقرض المقترض بأن يؤمن على الشيء المرهون ضد السرقة أو ضد الحريق ، حتى اذا وقع شيء من ذلك حل التأمين محل الشيء المرهون .

وقالوا أيضاً انه اذا لم يكن لدى الراغب فى الائتمان مال يقدمه ضماناً للدائن ، وكان يعتمد فى سداده للدين على ثمرة عمله ، فانه يستطيع الحصول على الائتمان الذى ينشده اذا هو أمن على حياته لصالح الدائن فيؤول مبلغ التأمين فى حالة وفاته الى دائنه .

كما يستطيع المستأمن أن يقترض من نفس شركة التأمين بضمان وثيقة التأمين على الحياة الخاصة به فى حدود نسبة من الأقساط المدفوعة .

* * *

الوظيفة الثالثة ـ تكوين رؤوس الأموال :

يؤدى التأمين وظيفة مهمة هى تكوين رؤوس الأموال عن طريق جمع الأقساط التى يدفعها المستأمنون ، وهذه المبالغ الطائلة يجب بطبيعة الحال أن توظف فى أوجه النشاط المختلفة ، فالأموال التى تجمعها شركات التأمين تفيد المستأمنين والاقتصاد القومى على السواء .

ثم ان شركات التأمين تحتفظ تحت أيديها بمبالغ كبيرة ، وهى تستطيع أن تستثمر هذه المبالغ فى السندات العامة التى تصدرها الدولة عند حاجتها الى قروض ... كما تستثمرها فى غير ذلك من الأوراق المالية ، أى أسهم وسندات الشركات من الدرجة الأولى عادة(١) .

* * *

---

(١) التأمين بين الحل والتحريم ، للدكتور عيسى عبده ص ٣٤ ، ٣٥

هيئـات التـأمين

نشأ التأمين قديماً مع ظهور فكرة التعاون ، ثم تطور بتطور حياة الانسان الى أن وصل الى الصورة التى يظهر عليها فى العصر الحديث . فالتاريخ المسطور على جدران معبد الأقصر بالوجه القبلى بمصر يذكر أن قدماء المصريين كونوا جمعيات لدفن الموتى منذ آلاف السنين . وقد دعاهم الى ذلك اعتقادهم فى حياة أخرى بشرط الاحتفاظ بأجسادهم سليمة بعد موتهم كما كانت من قبل حتى يتسنى للروح أن تعود الى الجسد عند القيامة . وقد استدعى اعتقادهم هذا انفاق مصاريف باهظة عندما كانت تحدث الوفاة وقبلها بغرض التحنيط وبناء القبور المحكمة ، وانشئت جمعيات تقوم بهذه المراسم للأعضاء الذين يعجز ذووهم عن الانفاق عليهم عند موتهم ، وذلك نظير قيام الأعضاء بدفع اشتراك سنوى للجمعية أثناء حياتهم فى نظير ضمان المصروفات اللازمة للتحنيط والدفن عند الوفاة . ويظهر التعاقد جلياً بين الشخص العضو وجماعة دفن الموتى ، وذلك لأن الأول يدفع قسطاً فى صورة اشتراك سنوى أو كل موسم زراعى للجمعية ، فى سبيل أن تقوم الجمعية بالانفاق على عملية الدفن بقصد حفظ الجسم للحياة الأخرى . هذا ولا شك نظام تأمينى فنى موضوعه مصاريف الحياة الأخرى بدلا من مصاريف الحياة الأولى التى يهتم أفراد المجتمع بتأمينها فى عصرنا الحالى .

ويذكر ابن خلدون فى مقدمته أن العرب عرفوا تأمينات الممتلكات فى أكثر من صورة من صوره المتعددة . ففى رحلتى الشتاء والصيف كان أعضاء القافلة ينفقون فيما بينهم على تعويض من ينفق له جمل أثناء الرحلة من أرباح التجارة الناتجة عن الرحلة ، وذلك بأن يدفع كل عضو نصيباً بنسبة ما حققه من أرباح ، أو بنسبة رأسماله فى الرحلة حسب الأحوال . كما كانوا يتفقون أيضاً على تعويض من تبور تجارته منهم نتيجة نفوق جمله بنفس الطريقة السابقة .

ويعتبر التأمين البحرى أقدم أنواع التأمينات الحديثة جميعاً ، اذ يجمع المؤرخون على أن التجار قد مارسوا هذا التأمين منذ أكثر من سبعمائة عام لكن حتى الآن وبالرغم من هذا التحديد فانهم يختلفون فى

تعيين تاريخ ظهوره على وجه الدقة ، وعلى المكان الذى ظهر فيه لأول مرة، وأخيراً على جنسية مخترعيه ومستعمليه لأول مرة أيضاً .

ويذكر المؤرخ فيللانى الذى عاش فى القرن الرابع عشر الميلادى أن التأمين على المنقولات المشحونة بالسفن بقصد تعويض الخسارة التى تنتج عن أخطار البحار ظهر أول ما ظهر فى «لمبارديا» عام ١١٨٢ م بايطاليا .

ويقول بعض المؤرخين أن تأمينات الحياة ظهرت ـ بشكل محدود وعلى حياة ربان السفينة وعلى ملاحيها ـ مع ظهور التأمين البحرى .

وأول وثيقة تأمين على الحياة وجدت مكتوبة هى تلك المسجلة فى لندن فى عام ١٥٨٣ ميلادية ، وهى تؤمن حياة شخص يدعى « وليم جيبونز Gibbons » وقد عقد هذا التأمين لصالح أحد المحامين ويدعى « ريتشارد مارتن » بمبلغ تأمين قدره ثلاثمائة وثلاثة وثمانون جنيها استرلينياً (١) .

وفى غضون القرن السادس عشر أيضاً تأسست فى مقهى « اللويدز » بلندن أول شركة للتأمين البحرى بانجلترا .

وقد ازداد الاهتمام بأنواع أخرى من التأمين لا سيما بعد حريق لندن فى عام ١٦٦٦ الذى أتى على معظم مبانى المدينة كما دمر كثيراً من الممتلكات والأموال .

وكان لظهور القطارات والسيارات وأدوات النقل الأخرى الفضل فى تطور عمليات التأمين وظهور أنواعه المختلفة من حريق وحوادث ومسئولية ... الخ . وأصبح لكل نوع من التأمين هيئات خاصة للقيام به منها :

● **جمعيات التأمين التعاونى :**

واضح من هذه اللمحة التاريخية أن نشأة التأمين كانت بقصد التعاون على درء خطر مشترك يتعرض له أهل حرفة واحدة أو زملاء فى عمل واحد أو أهل حى واحد .

---

(١) الخطر والتأمين ، للدكتور سلامة عبد الله ص ٩٦

وكان الهدف وراء هذا التامين هدفاً انسانياً بعيداً عن فكرة الاستغلال أو الاسترباح وما زالت هذه الصورة قائمة فى صناديق الزمالة التى تنشأ بين العاملين فى شركة ما والتى يسهم فيها الأعضاء باشتراكات محددة بقصد دفع مبلغ معين لأسرة من يتوفى منهم أو يعجز عن العمل .

ويكون المستأمنون فى هذه الجمعيات هم أنفسهم أعضاء الجمعية أى المؤمنين .

* * *

● **التأمين الاجتماعى :**

وهو ما ينظم المعاشات والمكافآت الخاصة بانتهاء خدمة العاملين وكذلك اصابات العمل أو البطالة كما يوجد منه نوع خاص بتوفير العلاج ونفقاته للعاملين .

وهذا التأمين تقوم به الحكومات بواسطة هيئات مخصصة له كهيئة التأمينات والمعاشات وهيئة التأمين الصحى بمصر .

* * *

● **التأمين التجارى :**

ويقوم بهذا النوع من التأمين شركات ذات رؤوس أموال كبيرة وعادة تكون من شركات الأموال وفى معظم الأحوال تكون شركات مساهمة .

هذه الشركات تقوم بجميع أنواع التأمين الأخرى من حياة الى حوادث الى حريق الى نقل ... الخ .

والغرض الأول لشركة التأمين هو اثراء أصحابها عن طريق جمع المال من المستأمنين واستثماره بطرق شتى ترى فيها أعلى وأضمن معدلات الربح .

فهى شركات تجارية تهدف الى تحقيق صالح المساهمين أو أصحاب رأس المال أولا وهم الذين يستأثرون بالعائد من أعمالها ويحصلون على كوبونات الأرباح السنوية .

وهى فى نفس الوقت تقوم بعملياتها للعملاء فى ظل النظم التى وضعتها القوانين المدنية بالدولة وبعقود تلتزم فيها بتعويض المستأمن عما يصيبه من الضرر فى نفسه أو ماله وفق شروط العقد ونوع الخطر المؤمن منه .

* * *